

التبيان في تفسير القرآن

(124) قوله تعالى: (وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا
[أ] وليقولوا قولا سديدا) (9) - آية بلاخلاف - . المعنى: قيل في معنى الآية أربعة أقوال:
أحدها - النهي عن الوصية بما يجحف بالورثة، ويضر بهم، هذا قول ابن عباس، في بعض
الروايات، وسعيد بن جبیر، والحسن، وقتادة، والسدي، والضحاك، ومجاهد. الثاني - قال
الحسن: كان الرجل يكون عند الميت فيقول: أوص بأكثر من الثلث من مالك، فنهاه [أ] عن ذلك.
الثالث - روي عن ابن عباس: أنه خطاب لولي مال اليتيم، يأمره بأداء الأمانة فيه، والقيام
بحفظه، كما لو خاف على مخلفيه، إذا كانوا ضعافا، وأحب أن يفعل بهم. الرابع - قال مقسم:
هي في حرمان ذوي القربى أن يوصي لهم، بأن يقول الحاضر للوصية: لاتوص لأقاربك، ووفر على
ورثتك. اللغة: والذرية: على وزن فعلية، منسوبة إلى الذر، ويجوز أن يكون أصلها ذرورة،
لكن الراء أبدلت ياء، وأدغمت الواو فيها، وهي بضم الذال، ويجوز فيها كسرها، وقد قرئ به
في الشواذ، ومن كسر الذال فلكسرة الراء، كما قالوا في عنى عتي، وعصي، وضعاف: جمع ضعيف
وضعيفة، كقولك: ظريف وظريفة وطراف، وخبيث وخباث، ويجمع أيضا ضعفاء. وأصل الضعاف من
الضعف، وهو النقص في القوة، ومنه المضاعف، لانه ينفي الضعف، ومنه الضعف. وقوله:
(فليتقوا [أ]) يعني: فليتقوا معاصيه، (وليقولوا قولا سديدا)